

أكاديمية الدين الخالص
ممباسا - كينيا
DEEN KHAALIS ACADEMY
MOMBASA - KENYA

الحديث

للصف الأول الثانوي

عُمْدَةُ الأحكَام

(مِن كلام خير الأنام)

للإمام تقي الدين عبدالغني بن عبدالواحد بن علي المقدسي

(٥٤١ – ٦٠٠هـ) رحمه الله

مقرر الحديث
للسنة الأولى الثانوية

يوزع مجاناً ولا يباع

١٤٣٢/١٤٣١ هـ
طبعة خاصة بالجامعة الإسلامية بإذن من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل الأول

باب صفة صلاة النبي كاملا

باب صفة صلاة النبي ﷺ (١)

هذا الباب مهم جداً ينبغي الاعتناء به حيث لا يمكن أن يقيم الصلاة كما أمره اللّه عز وجل حتى يعلم كيفية صلاة النبي صلى اللّه عليه وسلم ليتبعه في ذلك كما قال اللّه تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْأَخِرَ﴾ [الأحزاب : ٢١]

لاسيما وقد جاء الأمر خاصاً باتباع النبي صلى اللّه عليه وسلم في صلاته في قوله صلى اللّه عليه وسلم: «صلُّوا كما رأيتموني أُصلي».

الحديث الاول

٧٩ ـ عن أبي هريرة ـ رضي اللّه عنه ـ قال: كَانَ رسولُ اللّه ـ صلى اللّه عليه وسلم ـ إذَا كَبَّرَ في الصلاة سَكتَ هُنَيْهَةً قبلَ أنْ يَقْرأَ فقلتُ: يارسولَ اللّه، بِأبي أنْتَ وأمي أرَأَيْتَ سُكُوتَكَ بَيْنَ التكبير والْقراءَة مَاتَقُول؟ قَالَ: «أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْني وبينَ خَطَايَايَ كَمَا باعَدْت بين الْمَشْرقِ والْمَغْرِب، اللَّهُمَّ نَقِّني من خَطَايَاي كَمَا يُنَقَّي الثوبُ الأبيضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ أُغْسِلْني مِنْ خطايايَ بالماء والثَّلْج والْبَرَدِ».

الراوي:

أبو هريرة رضي الله عنه سبقت ترجمته في الحديث رقم٢ .

(أ) موضوع الحديث:

بيان دعاء الاستفتاح في الصلاة.

(١) تم نقل هذا الباب من السنة الثانية المتوسطة إلى السنة الأولى المتوسطة لمناسبته لموضوعات الفقه، ويكون هناك ترابط بين الحديث والفقه

(ب) شرح الكلمات:

الكلمـــة	معناهـــــا
كبر:	قال اللّه أكبر والمراد بها تكبيرة الإِحرام.
هنيهة:	وفي رواية: هنية: أي قليلاً.
بأبي أنت وأمي:	بأبي متعلق بمحذوف خبر مقدم والتقدير أنت مفدي بأبي وأمي.
أرأيت:	الهمزة للاستفهام ورأيت بفتح التاء بمعنى علمت وسكوت مفعولها الأول وجملة ماتقول في محل نصب مفعولها الثاني. والمعنى أخبرني عن سكوتك بين التكبير والقراءة ماتقول فيه.
سكوتك:	أي: عدم جهرك بدليل قوله: ماتقول.
اللهم:	أي: يا اللّه فحذفت ياء النداء وعوض عنها الميم.
باعد بيني:	اجعلها بعيدة عني فلا أقربها. والخطايا جمع خطيئة وهي: المعصية.
وبين خطاياي:	إما بترك مايجب أو فعل مايحرم.
كما باعدت:	الكاف للتشبيه وما مصدرية أي: كمباعدتك، والمراد بالتشبيه: المبالغة في المباعدة.
نقني:	خلصني ونظفني.
الأبيض:	ذو البياض وخص الأبيض؛ لأن النقاء فيه أبلغ؛ حيث إن أقل دنس يتبين فيه.
الدنس:	الوسخ.
اغسلني:	طهرني بعد التنقية.
بالثلج:	الماء المتجمد.
البرد:	المطر المتجمد.

(ج) الشرح الإجمالي:

يخبر أبو هريرة رضي اللّه عنه أن النبي صلى اللّه عليه وسلم كان إذا كبر في الصلاة سكت سكوتاً قليلاً بين التكبير والقراءة، وقد فهم أبو هريرة بأنه لابد أن يقول شيئاً إما لأن الصلاة كلها ذكر لاسكوت فيها لغير استماع قراءة الإمام وإما لحركة من النبي صلى اللّهّ عليه وسلم

يعلم بها أنه يقرأ. ولحرص أبي هريرة على العلم واتباع السنة سأل النبي صلى اللّه عليه وسلم عما يقول في تلك السكتة فأخبره بأنه يدعو اللّه تعالى أن يباعد بينه وبين خطاياه كما باعد بين المشرق والمغرب فلايكون قريباً منها ولا هي قريبة منه وأن يخلصه من خطاياه وينظفه من دنسها كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس وأن يغسله بعد التنظيف منها بما يطهره ويبرد من حرارة الذنوب بالماء والثلج والبرد. وبهذا الدعاء يكون متخلصاً من الذنوب وآثارها فيقف في صلاته بين يدي اللّه عز وجل على أكمل الحالات.

(د) فوائد الحديث:

١ ـ مشروعية استفتاح الصلاة بعد تكبيرة الإحرام بهذا الدعاء.

٢ ـ أن الاستفتاح يكون سراً لا جهراً.

٣ ـ أن كل أحد مفتقر إلى دعاء اللّه عز وجل حتى النبي صلى اللّه عليه وسلم.

٤ ـ حرص الصحابة رضي اللّه عنهم على العلم ليعبدوا اللّه على بصيرة.

٥ ـ حسن أدب أبي هريرة رضي اللّه عنه بتلطفه في سؤال النبي صلى اللّه عليه وسلم.

الأسئلــة

س١ ـ اذكر ماتعرفه عن الصحابي الجليل أبي هريرة رضي اللّه عنه.

س٢ ـ ماموضوع هذا الحديث؟

س٣ ـ اشرح الكلمات التالية:-

هنيهة، بأبي أنت وأمي، نقني، الدنس، البرد.

س٤ ـ لماذا خص الثوب الأبيض دون غيره من الألوان؟

س٥ ـ اذكر دعاء استفتاح الصلاة الوارد في هذا الحديث.

س٦ ـ متى يقال دعاء الاستفتاح في الصلاة، وما حكمه؟

س٧ ـ هل يقال دعاء الاستفتاح سراً أو جهراً؟

الحديث الثاني

٨٠ ـ عن عائشة ـ رضي اللّه عنها ـ قالت: كانَ النبيُّ ـ صلى اللّه عليه وسلم ـ يَسْتَفْتِحُ الصلاةَ بالتكبيرِ والقراءَةَ بـ« الْحَمْدُ للّه رَبِّ الْعَالَمِينَ » وكانَ إذَا ركَعَ لم يُشْخِصْ رَأْسَه ولم يُصَوِّبْه ولكنْ بَيْنَ ذلِكَ وكانَ إذا رَفَعَ رأْسَهُ من السَّجْدَةِ لم يَسْجُدْ حتى يستويَ قَاعداً وكانَ يَقُولُ في كُلِّ ركعتينِ التَّحِيَّةَ وكانَ يفرشُ رِجْلَه اليُسْرى وينصبُ الْيُمْنى وكانَ يَنْهَى عنْ عُقْبَةِ الشيطانِ ويَنْهَى أنْ يفْتَرِشَ الرَّجُلُ ذِرَاعَيْهِ اُفتِراشَ السَّبُعِ وكانَ يَخْتِمُ الصَّلاةَ بالتَّسليم.

الراوي:

عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها : سبقت ترجمتها في الحديث رقم٣.

(أ) موضوع الحديث:

بيان كيفية صلاة النبي صلى اللّه عليه وسلم.

(ب) شرح الكلمات:

الكلمـــة	معناهــــــا
كان:	فعل ماض ناقص وإذا كان خبرها فعلا مضارعاً دلت على الاستمرار غالباً.
يستفتح:	يبتديء.
الصلاة:	أي: الفريضة والنافلة.
بالتكبير:	قول اللّه أكبر وهي تكبيرة الإحرام.
والقراءة:	بالنصب عطفاً على قوله:الصلاة أي: يستفتح قراءة القرآن الذي يقرأ به في صلاته.
بالحمد:	بضم الدال على الحكاية أي: بهذه السورة.
يشخص:	بضم الياء وسكون الشين: يرفع.
يصوبه:	بفتح الصاد وكسر الواو المشددة: ينزله.
بين ذلك:	بين الرفع والتنزيل ليكون مستوياً مع الظهر.
يستوي:	يستقر.
من السجدة:	أي السجدة الأولى.
في كل ركعتين:	في آخر كل ركعتين.
التحية:	أي التحيات للّه إلى آخر التشهد.
يفرش رجله:	يبسط قدمه ليجلس عليها كالفراش وذلك عند قراءة التحية في الركعتين.
ينصب اليمنى:	يوقف قدمه اليمنى.
ينهى:	يطلب الترك. والنهي: طلب الترك ممن هو أعلى من المنهي.
عقبة الشيطان:	بضم العين وسكون القاف وهي أن يفترش قدميه ويجلس على عقبيه. وأضيفت للشيطان إما تقبيحاً لها أو لأنها من فعله أو أمره.
يفترش الرجل:	يبسطهما على الأرض في السجود ، والذراع: العظم الذي بين العضد والكف.
افتراش السبع:	أي كافتراشه وأضيفت إلى السبع تقبيحاً وتنفيراً والسبع كل حيوان مفترس.
يختم الصلاة:	ينهيها.
بالتسليم:	بقول: السلام عليكم ورحمة اللّه.

(ج) الشرح الإجمالي:

تحدث عائشة رضي اللّه عنها عن كيفية صلاة النبي صلى اللّه عليه وسلم نشراً للعلم وتبليغاً للسنة ودعوة للاتباع فتقول إنه كان يبتدئ الصلاة بقول اللّه أكبر ويبتدئ القراءة أي قراءة القرآن بسورة الفاتحة(الحمد للّه رب العلمين) وإذا ركع سوى رأسه بظهره فلا يرفعه عليه ولا ينزله عنه وإذا رفع من الركوع استقر قائماً ثم سجد وإذا قام من السجدة الأولى استقر جالساً ثم سجد السجدة الثانية ويقرأ التحيات في آخر كل ركعتين ويجلس حينئذ مفترشاً رجله اليسرى ناصباً اليمنى وأنه ينهى عن عملين قبيحين أحدهما، عقبة الشيطان في الجلوس والثاني افتراش الذراعين افتراش السبع في السجود ويختم صلاته بالتسليم كما افتتحها بالتكبير.

(د) فوائد الحديث:

١ ـ أن افتتاح الصلاة بقول اللّه أكبر، فلا تكفي النية ولا غير التكبير من ألفاظ التعظيم.

٢ ـ أن القراءة في الصلاة تبتدأ بالفاتحة فلو قرأ قبلها شيئاً من القرآن لم يعتد به.

٣ ـ مشروعية التسوية بين الرأس والظهر حال الركوع.

٤ ـ مشروعية الاستقرار في القيام بعد الركوع وفي الجلوس بين السجدتين.

٥ ـ مشروعية قراءة التحيات في آخر كل ركعتين فإن كانت الصلاة ركعتين أتم التشهد وسلم وإن كانت أكثر قام بعد التشهد الأول فأتى بما بقي من صلاته وسلم.

٦ ـ مشروعية افتراش القدم اليسرى ونصب اليمنى حال الجلوس.

٧ ـ النهي عن الجلوس على العقبين مفترشاً القدمين.

٨ ـ النهي عن افتراش الذراعين حال السجود.

٩ ـ أن ختم الصلاة بقول السلام عليكم ورحمة اللّه فلا تختم بالنية ولا بلفظ غير التسليم.

(هـ) تنبيه:

هذا الحديث ليس على شرط المؤلف في هذا الكتاب فإنه ليس مما اتفق عليه البخاري ومسلم بل هو عند مسلم فقط.

الأسئلــة

س١ ـ ضع ترجمه موجزة لأم المؤمنين عائشة رضي اللّه عنها.

س٢ ـ ماموضوع هذا الحديث؟

س٣ ـ اشرح الكلمات التالية:-

يستفتح، يشخص، يصوبه، يستوي، يفرش، ينصب، يفترش الرجل ذراعيه.

س٤ ـ ماالمراد بالتحية في قوله(وكان يقول في كل ركعتين التحية).

س٥ ـ مامعنى عقبة الشيطان؟

س٦ ـ لماذا قال: كافتراش السبع؟

س٧ ـ اذكر خمس فوائد مما يستفاد من الحديث.

الحديث الثالث

٨١ ـ عن عبداللَّه بن عُمَرَ ـ رضي اللَّه عنهما ـ أَنَّ النبيَّ ـ صلى اللَّه عليه وسلم ـ كانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ إذا افْتَتَحَ الصّلاة وإذَا كَبَّرَ للرُّكُوع وإذَا رفعَ رأسَه من الرُّكوع رفعَهُما كذَلك وقالَ: (سَمعَ اللَّه لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا ولَكَ الْحَمْدُ)(*)..وكَانَ لا يَفْعَلُ ذَلِك في السُّجودِ.

الراوي:

عبدالله بن عمر رضي الله عنهما : سبقت ترجمته في الحديث رقم ١٣.

(أ) موضوع الحديث:

بيان حكم رفع اليدين ومواضعه في الصلاة.

(ب) شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
حذو منكبية:	وزانهما. والمنكب: رأس الكتف وفي القاموس: أنه مجتمع رأس الكتف والعضد.
إذا افتتح الصلاة:	وقت افتتاحه إياها وذلك عند تكبيرة الإحرام.
وإذا كبر للركوع:	معطوف على قوله: إذا افتتح. والمراد بالتكبير: الشروع فيه.
وإذا رفع رأسه:	إذا شرطية وجوابها : رفعهما.
كذلك:	أي كرفعه عند افتتاح الصلاة.
لايفعل ذلك:	أي رفع اليدين.
في السجود :	أي لا في ابتدائه ولا عند الرفع منه.

(*) سيأتي شرح الجملتين في الحديث رقم ٨٣.

(ج) الشرح الإجمالي:

يخبر عبداللّه بن عمر رضي اللّه عنهما أن النبي صلى اللّه عليه وسلم كان يرفع يديه إلى حذو المنكبين في ثلاثة مواضع من الصلاة عند تكبيرة الإحرام وعند الركوع وعند الرفع منه تعظيماً للّه وزينة للصلاة ولا يفعل ذلك عند السجود ولا عند الرفع منه حيث إنه هوي ونزول.

(د) فوائد الحديث:

١ ـ مشروعية رفع اليدين إلى حذو المنكبين عند تكبيرة الإحرام وعند الركوع وعند الرفع منه.

٢ ـ أن ذلك غير مشروع في السجود ولا عند الانحطاط إليه ولا عند الرفع منه.

٣ ـ أن المصلي يجمع بين قول سمع اللّه لمن حمده وربنا ولك الحمد عند الرفع من الركوع ويستثنى كم ذلك المأموم فلا يقول سمع اللّه لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد.

الأسئلة

س١ ـ ماموضوع هذا الحديث؟

س٢ ـ اذكر المواضع التي يشرع فيها رفع اليدين في الصلاة. ومالحكمة منها ؟

س٣ ـ ماذا يستفاد من قوله صلى اللّه عليه وسلم(سمع اللّه لمن حمده ربنا ولك الحمد) ؟

س٤ ـ اشرح الكلمات التالية:-

حذو منكبيه، إذا افتتح الصلاة، وإذا كبر للركوع.

الحديث الرابع

٨٢ ـ عن عـبداللّه بـنِ عَبَّاسٍ رضِـي اللّه عنهـما قـالَ: قـالَ النَّبيُّ ـ صلى اللّه عليـه وسلم ـ : (أمِرْتُ أن أسْجُدَ على سَبْعَةِ أعظُمٍ: على الْجَبْهَةِ وأشارَ بيدِهِ إِلى أَنْفه والْيَدَينِ والرُّكْبَتَيْنِ وأطْرافِ الْقَدَمينِ).

الراوي:

عبدالله بن عباس رضي الله عنهما : سبقت ترجمته في الحديث رقم ١٦.

(أ) موضوع الحديث:

بيان الأعضاء التي يسجد عليها.

(ب) شرح الكلمات:

الكلمـة	معناهــــا
أمرت:	أمرني اللّه عز وجل والأمر طلب الفعل ممن هو أعلى من المأمور.
أعظم:	جمع عظم وفي رواية: أعضاء جمع عضو وهو الجزء المستقل من الجسد.
الجبهة:	هي أعلى الوجه.
وأشار بيده إلى أنفه:	ولم يقل والأنف إشارة إلى أنه ليس عضواً مستقلاً بل تابع للجبهة.
واليدين:	أي الكفين كما في رواية لمسلم.

(ج) الشرح الإجمالي:

يخبر ابن عباس رضي اللّه عنهما أن النبي صلى اللّه عليه وسلم حدثهم بأن اللّه أمره أن يكون السجود على سبعة أعضاء من الجسد؛ حتى يشمل السجود أعالي الجسد وأسافله وأعضاء كسبه وسعيه فيكمل ذله وعبادته للّه عز وجل وقد أجملها النبي صلى اللّه عليه وسلم ثم فصلها؛ ليكون أبلغ في حفظها وأشوق إلى تلقيها فقال: على الجبهة وأشار بيده إلى أنفه؛ ليبين أن الأنف ليس عضواً مستقلاً، والكفين والركبتين وأطراف القدمين.

(د) فوائد الحديث:

١ ـ وجوب السجود على هذه الأعضاء السبعة لأمر اللّه تعالى نبيه صلى اللّه عليه وسلم به وهي الجبهة ويتبعها الأنف، والكفان، والركبتان، وأطراف القدمين.

٢ ـ الحكمة في التشريع الإسلامي؛ لأن هذه الأعضاء جوارح العمل الظاهر فالسجود عليها إذلال لها للّه رب العالمين.

الأسئلــة

س١ ـ ضع ترجمه موجزة للراوي رضي اللّه عنه.

س٢ ـ ماموضوع هذا الحديث؟

س٣ ـ لماذا أشار بيده إلى أنفه؟

س٤ ـ اذكر الأعضاء السبعة التي يجب السجود عليها.

س٥ ـ ماالحكمة في السجود على هذه الأعضاء.

الحديث الخامس

٨٣ ـ عن أبي هُرَيْرَةَ ـ رضي اللَّه عنه ـ قال: كانَ رسولُ اللَّه ـ صلى اللَّه عليه وسلم ـ إذا قَام إلى الصَّلاة يُكَبِّر حينَ يقومُ، ثمَّ يُكَبِّرُ حين يَرْكَعُ، ثم يقولُ: (سَمعَ اللَّه لِمَنْ حَمدَه) حينَ يرفعُ صُلْبَه من الركعة ثم يقولُ: وهو قَائم(رَبَّنا ولَكَ الْحَمْدُ) ثُمَّ يُكَبِّرُ حين يَهْوِي، ثم يكبِّرُ حين يَرْفعُ رَأْسَه، ثم يُكَبِّرُ حين يَسْجُدُ، ثم يُكَبِّر حينَ يَرْفعُ رأْسَه، ثم يَفْعَلُ ذلكَ في صَلاته كُلِّها حَتَّى يَقْضِيهَا. ويُكَبِّرُ حِينَ يقوم من الثِّنْتَيْنِ بَعْدَ الجلوسِ.

الراوي:

أبو هريرة رضي اللَّه عنه. سبقت ترجمته في الحديث رقم: ٧٩.

(أ) موضوع الحديث:

بيان حكم التكبير ومواضعه في الصلاة.

(ب) شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
يكبِّر حين يقوم:	يقول: اللَّه أكبر وقت قيامه للصلاة وهي تكبيرة الإحرام.
سمع اللَّه:	استجاب.
لمن حمده:	لمن وصفه بصفات الكمال حباً وتعظيماً.
صلبه:	ظهره.
من الركعة:	أي: من الركوع.
ربنا ولك الحمد:	أي: ياربنا أطعنا ولك الحمد فالواو عاطفة على الفعل المقدر (أطعنا).

الكلمـة	معناهـــا
يهوي:	بفتح اليا ء: يخر ساجداً.
حين يرفع رأسه:	أي: من السجود .
يفعل ذلك:	أي: التكبير عند الركوع والسجود والرفع منه والتسميع عند الرفع من الركوع والتحميد بعد القيام منه.
في صلاته:	في بقية صلاته.
يقضيها :	ينتهي منها .
بعد الجلوس:	أي: الجلوس للتشهد الأول.

(ج) الشرح الإجمالي:

الصلاة كلها تعظيم للّه تعالى بالقول وبالفعل وفي هذا الحديث يخبر أبو هريرة رضي اللّه عنه أن النبي صلى اللّه عليه وسلم كان يكبر اللّه تعالى عند افتتاح الصلاة وفي كل خفض ورفع ماعدا الرفع من الركوع فيقول عنده سمع اللّه لمن حمده بدلا عن التكبير؛ لأن القيام الذي بعده محل تحميد للّه عز وجل.

(د) فوائد الحديث:

١ ـ مشروعية التكبير عند الدخول في الصلاة وهو ركن لاتنعقد الصلاة إلا به.

٢ ـ مشروعية التكبير حين الركوع والسجود والرفع منه والقيام من التشهد الأول.

٣ ـ مشروعية قول سمع اللّه لمن حمده حين الرفع من الركوع إلا للمأموم.

٤ ـ مشروعية قول ربنا ولك الحمد بعد القيام من الركوع إلا للمأموم فيقولها حين الرفع منه بدلا عن سمع اللّه لمن حمده.

الأسئلـــة

س١ ـ ماموضوع هذا الحديث؟

س٢ ـ ماالمراد بقوله: (ثم يفعل ذلك في صلاته كلها) ؟

س٣ ـ اشرح الكلمات التالية:-

سمع اللَّه لمن حمده، صلبه، ربنا ولك الحمد، يهوي.

س٤ ـ ماحكم التكبير عند الدخول في الصلاة؟

س٥ ـ اذكر ثلاث فوائد من فوائد هذا الحديث.

الحديث السادس

٨٤ ـ عن مُطَرِّفِ بنِ عبداللّه قال: صلَّيتُ أنَا وَعِمْرَانُ بنُ حُصَيْنٍ خَلْفَ عَلِيٍّ بنِ أبي طالَبٍ ـ رضي االلّه عنه ـ فَكَانَ إذَا سَجَد كَبَّر وإذَا رَفَعَ رأسَهُ كبَّر وإذَا نَهضَ منَ الرَّكْعَتَيْن كَبَّر فَلَمَّا قَضى الصلاةَ أخَذَ بِيَدِي عِمْرَانُ بنُ حُصَيْن وقالَ: لَقَدْ ذَكَّرَنِي هذاَ صَلاَةَ مُحَمَّدٍ ـ صلى اللّه عليه وسلم ـ أو قَالَ: صلَّى بنَا صلاةَ محمد صلَّى اللّه عليه وسلم.

الراوي:

هو مطرف بن عبداللّه بن الشخير العامري البصري قال ابن سعد: ثقة له فضل وورع وعقل وأدب وقال في التقريب: ثقة عابد فاضل مات سنة خمس وتسعين.

(أ) موضوع الحديث:

بيان حكم التكبير عند السجود والقيام من التشهد الأول.

(ب) شرح الكلمات:

الكلمــة	معناهـــــا
عمران بن حصين:	هو عمران بن حصين بن عبيد الخزاعي رضي اللّه عنه أسلم عام خيبر وكان صاحب راية خزاعة عام الفتح وهو من فقهاء الصحابة رضي اللّه عنهم وفضلائهم بعثة عمر بن الخطاب إلى البصرة ليعلم أهلها ومات فيها سنة اثنتين وخمسين.
خلف علي بن أبي طالب:	وراءه وكان ذلك في البصرة بعد وقعة الجمل. وعليّ هو ابن أبي طالب بن عبدالمطلب القرشي الهاشمي رضي اللّه عنه أمير المؤمنين ورابع خلفاء المسلمين وابن عم خاتم النبيين

الكلمـة	معناهـــا
	تربى في حجر النبي صلى اللّه عليه وسلم وآمن به من حين بعثه وزوجه ابنته فاطمة وخلفه في أهله في غزوة تبوك وقال(أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي) وشهد له صلى اللّه عليه وسلم بالجنة. اشتهر بالشجاعة والفروسية والعلم حتى قال فيه عمر رضي اللّه عنه أقضانا علي.تولى الخلافة بعد عثمان رضي اللّه عنه في آخر ذي الحجة سنة خمس وثلاثين إلى أن قتل شهيداً لبضع عشرة ليلة خلت من رمضان سنة أربعين على يد رجل من الخوارج ودفن في قصر الإمارة في الكوفة وقيل في مكان مجهول خوفاً عليه من الخوارج.
إذا سجد:	أي شرع في الهوي إلى السجود.
نهض من الركعتين:	أي شرع في النهوض من التشهد الأول.
ذكرني:	بتشديد الكاف جعلني أذكر بعد أن تركه الناس حتى نسيه من نسيه.
هذا:	يعني على بن أبي طالب كنى عنه باسم الإِشارة تفخيما له.
أو قال:	أي عمران بن حصين وأو للشك من بعض الرواة.

(ج) الشرح الإجمالي:

يحكي مطرف بن عبداللّه وهو أحد التابعين أنه صلى هو وعمران بن حصين أحد الصحابة رضي اللّه عنهم خلف علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه فكان يكبر في الصلاة حين يسجد وحين يرفع رأسه من السجود وحين يقوم من التشهد الأول وقد ترك كثير من الناس التكبير

في هذه المواضع فلما فرغ من صلاته أخذ عمران بن حصين بيد مطرف بن عبدالله وأخبره بأن علي بن أبي طالب ذكره بصلاته هذه صلاة النبي صلى الله عليه وسلم حيث كان يكبر في هذه المواضع.

(د) فوائد الحديث:

١ ـ مشروعية التكبير حين السجود وحين الرفع وحين القيام من التشهد الأول.

٢ ـ مشروعية جهر الإمام بذلك ليتمكن المأموم من متابعته.

٣ ـ فضيلة علي بن أبي طالب رضي الله عنه بملازمته السُّنة.

٤ ـ تأييد فاعل السُّنة بالشهادة له بالحق.

الأسئلة

س١ ـ ما موضوع هذا الحديث؟

س٢ ـ اذكر ماتعرفه عن الصحابي عمران بن حصين رضي الله عنهما.

س٣ ـ ضع ترجمة موجزة لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه.

س٤ ـ اذكر فائدتين من فوائد هذا الحديث.

س٥ ـ اشرح الحديث شرحاً إجمالياً.

الحديث السابع

٨٥- عن ٱلبَرَاءِ بن عَازب - رضى اللّه عنهما- قال: رَمَقْتُ الصَّلاة مع محمد - صلّى اللّه عليه وسلم - فوَجَدْتُ قِيَامَهُ فَرَكْعَتَهُ فَاعْتِدَالَه بَعْدَ ركوعِه فَسَجْدَتَهُ فَجَلْسَتَهُ بينَ السَّجْدَتيْنِ فَجَلْسَتَهُ مَا بَيْنَ التسبيم والإنصرافِ قريباً منَ السَّواء .

وفي راوية البخاريّ: مَا خَلا القيامَ والقُعودَ قريباً من السَّواءِ.

الراوي:

هو : البراء بن عازب بن الحارث الأنصاري الأوسي رضى اللّه عنهما شهد غزوة أُحد وما بعدها ولم يحضر غزوة بدر لصغره؛ نزل الكوفة ومات فيها سنة اثنتين وسبعين .

(أ) موضوع الحديث :

بيان نسبة المكث في القيام والجلوس والركوع والسجود بعضهما إلى بعض في الصلاة.

(ج) شرح الكلمات :

الكلمــة	معناهـــــا
رمقت	نظرت نظرة تأمل .
قيامه	أي القيام للقراءة قبل الركوع .
فركعته	أي ركوعه.
فجَلسته	بفتح الجيم أي جلوسه .
ما بين التسليم والانصراف	(ما) زائدة . والمراد بالإنصراف انصرافه إلى بيته بعد السلام من الصلاة
قريباً من السواء	من التساوي وإن كان بينهما فرق يسير كما تشعر به كلمة (قريباً).
ما خلا	(ما) مصدرية وخلا فعل ماض للإستثناء .
القيام والقعود	أي القيام للقراءة والقعود للتشهد.

(ج) الشرح الإجمالي:

يخبر البراء بن عازب رضى اللّه عنهما أنه نظر إلى النبي صلى اللّه عليه وسلم نظر تأمل ليعرف كيف يصلى فيتبعه في ذلك فوجد أن صلاة النبي صلى اللّه عليه وسلم صلاة متناسبة متقاربة في الركوع والرفع منه والسجود والجلوس بين السجدتين وكذلك جلوسه بين تسليمه وانصرافه قريب من ذلك أما القيام للقراءة والقعود للتشهد فيتميز عن ذلك ؛ لأن القراءة والتشهد والدعاء فيه أطول مما يقال في الركوع والرفع منه والسجود والجلوس بين السجدتين ومع ذلك فالظاهر أن طول القراءة وقصرها مناسب لطول الركوع والسجود والرفع منهما وقصرهن .

(د) فوائد الحديث :

١- حرص الصحابة رضى اللّه عنهم على الإحاطة بكيفية صلاة النبي صلى اللّه عليه وسلم .ليتبعوه فيها وينقلوها للأمة.

٢- أن المشروع تقارب الركوع والقيام بعده والسجود والجلوس بين السجدتين في الطول والقصر.

٣- مشروعية جلوس الإمام بين التسليم والإنصراف بقدر الركوع أو السجود .

(هـ) تنبية :

هذا اللفظ الذي ساقة المؤلف هو لفظ رواية مسلم أما لفظ رواية البخاري فهو: كان ركوع النبي صلى اللّه عليه وسلم وسجوده وإذا رفع رأسه من الركوع وبين السجدتين قريباً من السواء وفي رواية أخرى ما خلا القيام والقعود قريباً من السواء وظاهر صنيع المؤلف أن لفظ رواية البخارى التى فيها الإستثناء هو لفظ رواية مسلم وليس كذلك كما عملت .

الأسئلـــة

س١- ماذا تعرف عن الصحابي البراء بن عازب رضي اللّه عنهما ؟

س٢- ما موضوع هذا الحديث ؟

س٣- اشرح الكلمات التالية :-

رمقت ، قيامه، ما خلا، القيام والقعود.

س٤- مالمراد بقوله:(مابين التسليم والانصراف قريباً من السواء)

س٥-استثني في الحديث القيام والقعود فلماذا ؟

س٦- اذكر ما يستفاد من الحديث؟

الحديث الثامن

٨٦- عنْ ثابتٍ الْبُنَانِيِّ عن أنسِ بنِ مالك ـ رضى اللّه عنه ـ قالَ: إنِي لاَ آلُو أنْ أُصَلِّيَ بِكُمْ كما كان رسول اللّه يُصلِّي بنَا قال ثابتٌ: فكانَ أَنَسٌ شيئاً لاَ أرَاكُم تَصنعُونَه كانَ إذا رَفَعَ رأسه من الرُكوع انْتَصَبَ قائماً حتَّى يقول القائلُ قَدْ نَسِيَ، وإذارفع رأْسَهُ من السَّجدَةِ مَكَثَ حتى يقول القائل قدْ نَسِيَ.

الراويان:

١- ثابت بن أسلم البناني مولاهم(*) البصري رحمه الله أحد الأعلام ثقة عابد من التابعين مات سنة سبع وعشرين ومائة.

٢- أنس بن مالك رضي الله عنه: سبقت ترجمته في الحديث رقم ١١.

(أ) موضوع الحديث:

بيان حكم تطويل القيام بعد الركوع والجلوس بين السجدتين.

(ب) شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
لا آلو:	بمد الهمزة أي لا أقصر. والغرض من الجملة حث الناس على الأخذ بمايفعل.
أن أصلي بكم	أي في الصلاة بكم.
لا أراكم:	لاأبصركم والخطاب لأهل زمان ثابت الذين كانوا يخفون القيام بعد الركوع والجلوس بين السجدتين

(*) إذا قيل في ترجمة شخص: مولاهم فمعناه أن نسبته للقبيلة باعتبار كونه مولى لهم لا أنه منهم نسباً.

الكلمـــة	معناهـــــا
انتصب	وقف.
نسي:	ذهل
من السجدة	أي الأولى
مكث	بقي جالساً

(ج) الشرح الأجمالي :

كان الناس منذ أواخر عصر الصحابة رضي اللّه عنهم يخفف كثير منهم القيام بعد الركرع والجلوس بين السجدتين وفي الحديث يخبر ثابت البناني وهو أحد التابعين أن أنس بن مالك كان يقول : إني لا أقصر أن أصلي بكم كما كان الرسول صلى اللّه عليه وسلم يصلي بنا وزنه كان يطيل القيام بعد الركوع والجلوس بين السجدتين حتى يقول القائل قد نسي من طول ما يمكث .

(د) فوائد الحديث:

١- حرص الصحابة رضي اللّه عنهم على التمسك بالسنة وحث الناس عليها .

٢- أن المشروع تطويل القيام بعد الركوع والجلوس بين السجدتين .

٣- أنه لا يكره للمرء مدح عمله إذا كان لقصد مصلحة الإسلام والمسلمين.

الأسئلـــة

س١- ضع ترجمة لأنس بن مالك ـ رضي اللّه عنه.

س٢- ما موضوع هذا الحديث ؟

س٣- اشرح الكلمات التالية :ـ

لا آلو، انتصت، نسي، مكث

س٤- ما حكم تطويل القيام بعد الركوع . والجلوس بين السجدتين ؟

س٥- إذا مدح الإنسان عمله فما الحكم ؟ وضح ذلك

الحديث التاسع

٨٧- عن أنسِ بنِ مالكٍ ـ رضي اللّه عنه ـ قالَ: مَا صَلَّيْتُ وراَءَ إِمامٍ قَطُّ أَخَفَّ صَلاَةَ وَلاَ أَتَمَّ صلاةً من النبي صلى اللّه عليه وسلم .

الرواي :

أنس بن مالك .سبقت ترجمته في الحديث رقم ١١.

(أ) موضوع الحديث :

بيان ما كان عليه صلاة النبي صلى اللّه عليه وسلم .

(ب) شرح الكلمات:

الكلمـة	معناهــــــا
وراء	خلف
قط	بفتح القاف وتشديد الطاء المضمومة ظرف لاستغراق ما مضى من الزمان مبني على الضم في محل نصب.
أخف صلاة ولاأتم	أي أجمع فيها بين التخفيف والإتمام أي الإكمال والمعنى أن صلاة النبي صلى اللّه عليه وسلم خفيفة بدون نقص بل هي جامعة بين التخفيف والإكمال.

(ج) الشرح الاجمالي :

يخبر أنس بن مالك رضى اللّه عنه عن تخفيف النبي صلى اللّه عليه وسلم الصلاة بالناس مع المحافظة على إكمالها بفعل كل مايتممها من قراءة وتكبيروتسبيح ودعاء رقيام وقعود وركوع وسجود وطمأنينة في ذلك وخشوع فيقول رضي اللّه عنه ما صليت وراء إمام قط أخف

صلاة ولا أتم صلاة من النبي صلى اللّه عليه وسلم فهي صلاة كاملة مراعى فيها إتفاق العمل بإتمامها وحسن رعاية المأمومين

(د) فوائد الحديث :

١ - حسن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالناس لجمعه بين التخفيف الذي فيه راحة المصلين وبين الإتمام الذي فيه كمال الصلاة.

٢ - أن من صلى بالناس كصلاة النبي صلى الله عليه وسلم في قراءته وقيامه وقعوده وركوعه وسجوده فهو مخفف وإن ثقل ذلك على بعض الناس.

الأسئلة

س١- ما موضوع هذ الحديث ؟

س٢- ما المراد بقوله :(أخف صلاة ولاأتم)؟

س٣- اشرح الحديث شرحاً إجمالياً ؟

س٤- اذكر ما يستفاد من الحديث؟

الحديث العاشر

٨٨- عن أبي قَلاَبَة ـ عبد اللّه بن زَيْد ـ الْجرْمِيّ الْبَصريّ قال: جاءَنا مالكُ بنُ الْحُويْرث في مَسْجدنا هذا فقال :إنِّي لأُصَلِّي بكُمْ وما أُريدُ الصلاة، أُصَلِّي كَمَا رَأَيْتُ رسول اللّه ـ صلى اللّه عليه وسلم ـ يُصَلِّي قلت لأبي قلابة : كيفَ كان يُصلي؟ فقال :مِثل صلاةِ شيخنَاهذاَ، وكانَ يَجْلِسُ إِذا رَفعَ رأسَهُ من السجودِ قَبْلَ أَنْ يَنْهض .

الراوي:

أبو قلابة عبد اللّه بن زيد بن عمرو الجرمي البصري رحمة اللّه ثقة فاضل صالح من التابعين توفي بالشام هارباً من القضاء سنة أربع أو سبع ومائة .

(أ) موضوع الحديث :

بيان حكم الجلوس بعد السجود قبل أن ينهض للثانية أو الرابعة .

(ب) شرح الكلمات :

الكلمة	معناها
مالك بن الحويرث	هو مالك بن الحويرث ويقال بن الحارث الليثي رضى اللّه عنه قدم مع نفرمن قومه على النبي صلى اللّه عليه وسلم وهو يتجهز لتبوك وكانوا شببه متقاربين فأقاموا عنده عشرين ليلة قال: وكان رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم رحيماً رفيقاً فلما رأى أنا اشتقنا إلى أهلنا وسألنا عمن تركنا في أهلنا فأخبرناه قال: ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم .سكن مالك البصرة ومات فيها سنة أربع وسبعين .

الكلمـة	معناهــــا
مسجدنا هذا :	مسجد في البصرة . والإشارة إليه لبيان التأكد من الحديث.
لأصلي بكم :	بفتح اللام للتوكيد .
وماأريد الصلاة :	ما أقصد أن أصلي لولاأني أريد تعليمكم صلاة رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم وذلك لأنه ليس وقت صلاة .
أصلي كما رأيت:	جملة استئنافية الغرض منها الحث على الأخذ بكيفية صلاته.
رأيت :	أبصرت .
فقلت :	الضمير لأيوب السختياني الراوي عن أبي قلابة.
مثل صلاة :	بنصب مثل على أنها مفعول مطلق عاملة محذوف والتقدير : يصلي مثل صلاة .
شيخنا هذا :	هو عمرو بن سلمة الجرمي رضى اللّه عنه كان كبيراً في ذلك الوقت وهو الذي كان يؤم قومه في عهد النبي صلى اللّه عليه وسلم وله ست أو سبع سنين لأنه أكثرهم قرآناً .
وكان يجلس..إلخ :	هذه الجملة من قول أيوب الراوي عن أبي قلابة

(ج) الشرح الإجمالي :

يخبر أبو قلابة الجرمي وهو من التابعين أن مالك بن الحويرث وهو من الصحابة رضي الله عنهم أتاهم في مسجد لهم في البصرة فصلى بهم في غير وقت الصلاة ليريهم كيف كانت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم لأن التعليم بالفعل أسرع إدراكاً وأدق تصويراً وأرسخ في النفس فسأل أيوب السختياني أبا قلابة عن كيفية صلاة مالك فأجابه أبو قلابة أنها كانت مثل صلاة شيخهم الذي يصلي بهم ليكون فهم أيوب لذلك عن طريق التعليم الفعلي أيضاً وكان هذا الشيخ كبيراً يجلس إذا أراد النهوض من السجود إلى القيام قبل أن ينهض.

(د) فوائد الحديث :

١ - حرص الصحابة رضي الله عنهم على نشر السنة.

٢ - استعمال سلوك أقرب الطرق في إيصال العلم إلى إفهام الناس.

٣ - أن قصد التعليم لا يؤثر في نية العبادة.

٤ - مشروعية الجلوس قليلاً إذا نهض من السجود إلى القيام.

وذهب بعض العلماء إلى أنها غير مشروعة إلا عند الحاجة إليها لكبر أو ضعف لأن مالك بن الحويرث إنما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن كبر النبي صلى الله عليه وسلم وكان يجلس هذه الجلسة لكبره فمع هذا الاحتمال لا تثبت المشروعية على وجه الإطلاق والله أعلم.

الأسئلة

س١- ما موضوع هذا الحديث ؟

س٢- اذكر ما تعرفة عن أبي قلابة رحمه اللّه.

س٣-متى قدم مالك بن الحويرث على النبي صلى اللّه عليه وسلم؟ وكم أقام عنده؟ وماذا قال له رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ؟

س٤-ماذا يريد من قوله (وماأريد الصلاة) ؟

س٥- ما حكم الجلوس قليلاً قبل أن ينهض المصلي من السجود إلى القيام للركعة الثانية أو الرابعة ؟

الحديث الحادي عشر

٨٩- عن عبد اللّه بن مالكٍ ابن بُحَيْنَةَ ـ رضي اللّه عنه ـ أنَّ النَّبيَّ ـ صلى اللّه عليه وسلم ـ كان إِذا صَلى فَرَّجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حتَّى يَبْدُوَ بياضُ إِبْطَيْهِ.

الراوي:

عبد اللّه بن مالك بن جندب الأزدي رضي اللّه عنه وبحينة اسم أمه بنت الحارث بن عبد المطلب ولذلك يقرأ مالك بالتنوين وابن بحينة بدل من عبد اللّه لا من مالك .

أسلم عبد اللّه قديماً وكان ناسكاً فاضلاً نزل في مكان يبعد ثلاثين ميلا عن المدينة ومات فيه سنة ست وخمسين.

(أ) موضوع الحديث :

بيان ما يفعل في اليدين عند السجود.

(ب) شرح الكلمات :

الكلمة	معناها
إذا صلى :	أي: إذا سجد
فرج :	بتشديد الراء أي باعد .
بين يديه :	أي : عضدية والمراد فرج بينهما وبين جنبيه بدليل ما بعده .
يبدو :	يظهر
بياض إبطية :	تثنية إبط بكسر الهمزة وسكون الباء وهو باطن المنكب ويكون لونه أبيض من لون بقية الجلد غالباً لإختفائه عن المؤثرات الخارجية من الهواء والشمس .

(ج) الشرح الإجمالي :

يخبر عبد الله بن مالك ابن بحينة رضي اللّه عنه عما كان النبي صلى اللّه عليه وسلم يفعل في يديه حال سجوده فيبين أنه كان يباعد عضدية عن جنبية لتنال اليدان حظهما من الإعتماد والإعتدال في السجود ويبتعد الساجد عن مظاهر الكسل والفتور وكان صلى اللّه عليه وسلم يبالغ في ذلك حتى بياض إبطية .

(د) فوائد الحديث :

١- مشروعيه إبعاد العضدين عن الجنبين حال لسجود والمبالغة فيه .

٢- أن الإبط ليس من العورة.

الأسئلــة

س١-ضع ترجمة موجزة للراوي .

س٢- ما موضوع الحديث ؟

س٣- اشرح الكلمات التالية :-

إذا صلى ، فرج، يبدو، بياض إبطيه

س٤- مالحكمة في مشروعية إبعاد العضدين عن الجنبين حال السجود ؟

س٥- هل الإبط من العورة؟

الحديث الثاني عشر

٩٠- عن أبي مَسْلَمَةَ قالَ : سألتُ أنسَ بنَ مالكٍ رضي اللّه عنه أكان النبيُّ صَلّى اللّه علية وسلم يُصَلّي في نَعْلَيْهِ ؟ قالَ: نَعَمْ.

الراوي :

أبو مسلمة سعيد بن زيد بن مسلمة الأزدي البصري رحمة اللّه ثقة من التابعين .

(أ) موضوع الحديث :

بيان حكم الصلاة في النعلين.

(ب) شرح الكلمات :

الكلمة	معناها
أنس بن مالك :	سبقت ترجمته في الحديث رقم ٨٦.
نعليه :	تثنية نعل وهو ما يلبس في الرجل لتتقى به الأرض .
نعم :	حرف جواب لإثبات المسؤول عنه.

(ج) الشرح الإجمالي :

يخبر أبو مسلمة وهو من التابعين أنه سأل أنس بن مالك رضي اللّه عنه هل كان النبي صلى اللّه عليه وسلم يصلي في نعليه وكأن أبا مسلمة استبعد ذلك لما يكون في النعلين من الأذى والقذر غالباً فأجابه أنس بن مالك بأن النبي صلى اللّه عليه وسلم كان يصلي فيهما .

(د) فوائد الحديث :

١- حرص السلف الصالح على البحث في العلم .

٢- جواز الصلاة في النعلين لكن بشرط أن لايكون فيهما نجاسة كما يدل عليه حديث آخر.

الأسئلــة

س١- ما موضوع هذا الحديث ؟

س٢- لماذا استبعد أبو مسلمة كون النبي صلى اللّه عليه وسلم يصلي في نعليه ؟

س٣- ما حكم الصلاة في النعلين؟ وما شرط ذلك ؟

الحديث الثالث عشر

٩١- عن أبي قَتَادَةَ الأنصاريِّ ـ رضي اللّه عنه ـ أنَّ النَّبيَّ صلى اللّه عليه وسلم ـ كانَ يُصَلّي وهو حَامِلُ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ رسول اللّه ـ صلى اللّه عليه وسلم ـ ولأبي الْعاصِ بنِ الرَّبيع بنِ عَبْدِ شمْسٍ. فإذا سَجَدَ وَضَعَهَا وإذَا قام حَمَلَهَا.

الراوي :

أبو قتادة الأنصاري رضي الله عنه : سبقت ترجمته في الحديث رقم ١٥.

(أ) موضوع الحديث:

بيان حكم حمل الصبي ووضعه في الصلاة.

(ب) شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
يصلي:	أي صلاة الظهر أو العصر وفي رواية لمسلم يؤم الناس
وهو حامل أمامة:	الجملة في موضع نصب على الحال من فاعل يصلي
وحامل:	بالتنوين. وأمامة منصوب به وفي رواية لمسلم: على عاتقه.وأمامة هي بنت أبي العاص بن الربيع ولدت في عهد النبوة وكان النبي صلى اللّه عليه وسلم يحبها .أهديت إليه هدية فقال(لأدفعنها إلى أحب أهلي إلي فدفعها إليها تزوجها علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه بعد وفاة فاطمة رضي اللّه عنها بوصية منها ثم تزوجها بعد وفاة علي المغيرة بن نوفل بن الحارث بن عبدالمطلب وماتت عنده.

الكلمـة	معناهـــــا
بنت زينب :	نسبها إلى أمهاالشرف رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم وزينب هي ابنه رسول صلى اللّه علية وسلم كبرى بناته وقيل: أكبر أولاده ولدت وللنبي صلى اللّه عليه وسلم ثلاثون سنة وزوجها ابن خالتها أبا العاص أسلمت من حين البعثة ومنعها زوجها من الهجرة مع رسول اللّه صلى اللّه علية وسلم ولما أسر في بدر شرط عليه أن يخلى سبيلها ففعل وقدمت المدينة بعد شهر من بدر ثم حرمت المؤمنات على الكفار عام الحديبية سنة ست للهجرة فانفسخ نكاحها منه ثم أسلم زوجها في المحرم سنة سبع فردها النبى صلى الله علية وسلم وتوفيت في المدينة في أول سنة ثمان من الهجرة وهي التى دفع النبي صلى اللّه عليه وسلم إزاره حين ماتت إلى من يغسلنها وقال أشعرنها إياه
ولأبي العاص:	معطوف على زينب بإظهار اللام المقدرة في الإضافة والتقدير ابنة لزينب لأبي العاص واسمه لقيط بن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف العبشمي رضى اللّه عنه كان مواخياً للنبي صلى اللّه عليه وسلم ومصافياً له وزوجه النبي صلى اللّه عليه وسلم قبل البعثة بيسير فلما بعث النبي صلى اللّه علية وسلم طلب منه المشركون أن يطلقها فأبى فشكر له النبي صلى اللّه عليه وسلم ذلك وأثنى عليه قال فيه ذات يوم وهو على المنبر :(حدثني فصدقني ووعدني فوفى لي) توفي في المدينة في ذي الحجة سنة اثنتي عشرة.
فإذا سجد :	معطوفة على قوله : يصلي وفي رواية :فإذا ركع.
وضعها :	أي وضع أمامة على الأرض.
وإذا قام :	أي من السجود إلى الركعة التالية

(ج) الشرح الإجمالي :

يخبر أبو قتادة رضي اللّه عنه أن النبي صلى اللّه عليه وسلم كان يصلى بالناس إماماً وهو حامل ابنة بنته زينب أمامة بنت أبي العاص بن الربيع رضي اللّه عنهم على عاتقه محبة وحناناً وقيل: إن ذلك كان حين وفاة أمها وكان صلى اللّه عليه وسلم إذا قام حملها وإذا ركع أوسجد وضعها على الأرض مما يدل على تيسير شريعة وتمتم حسن خلقه ورأفنة .

(د) فوائد الحديث :

١-جواز حمل الصبي ووضعه في الصلاة مالم تتحقق نجاسته.

٢- أن العمل المشابة لذلك لا يبطل الصلاة .

٣- حسن خلق النبى صلى اللّه عليه وسلم وملاطفته للصبيان.

٤- يسر الشريعة الإسلامية وسماحتها.

الأسئلـــة

س١- أثنى الرسول صلى اللّه عليه وسلم على أبي قتادة الأنصاري رضى اللّه عنه فماذا قال؟ وما سبب ذلك ؟

س٢- ورد في الحديث (وهو حامل أمامة) فمن هي أمامة؟ ومن تزوجها ؟

س٣-ضع ترجمة موجزة لزينب بنت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم .

س٤-أثنى الرسول صلى اللّه عليه وسلم على أبي العاص؛ فما سبب ثنائه عليه ؟

س٥- ما موضوع هذا الحديث؟

س٦- ما حكم حمل الصبي أثناء الصلاة ؟ ومتى يحمله؟ ومتي يضعه؟

س٧- يدل الحديث على صفة من صفات نبينا محمد صلى اللّه عليه وسلم فما هي ؟

الحديث الرابع عشر

٩٢- عن أنس بن مَالكٍ ـ رضي اللّه عنه ـ أنَّ النَّبي ـ صلى اللّه عليه وسلم قَاَلَ: (اعْتَدِلُوا في السُّجُودِ ولَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِراِعَيْهِ انبِساطَ الْكَلْبِ).

الراوي:

أنس بن مالك رضي اللّه عنه سبقت ترجمته في الحديث رقم : ١١ .

(أ) موضوع الحديث :

بيان المشروع في هيئة السجود .

(ب) شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
اعتدلو في السجود :	كونوا على العدل الإستقامة
يبسط أحدكم ذراعيه:	يمدها على الأرض
انبساط الكلب :	أي: كانبساطه وهي مصدر لفعل محذوف والتقدير فتنبسط انبساط الكلب. إضافة إلى الكلب لقصد التنفير منه

(ج) الشرح الإجمالي :

المطلوب من المصلي أن يكون على أكمل هيئة من النشاط والتباعد عما يحدث الكسل في جميع أركان الصلاة وفي هذا الحديث يخبر أنس بن مالك رضى اللّه عنه أن النبي صلى اللّه عليه وسلم أمر المصلي أن يأتي بالسجود على أكمل هيئة فينصب ذراعيه ولا يبسطهما فينبسطان على الأرض كما تنبسط ذراع الكلب فيشابه أنجس الحيوانات في هذا .

(د) فوائد الحديث :

١- أن المشروع في هيئة السجود أن يكون الساجد معتدلاً ناصباً ذراعيه.

٢-كراهة بسط الذراعين على الأرض في السجود والتنفير عنه.

٣- أنه لا يليق بالإنسان الذي كرمه اللّه وفضله أن يتشبه بالحيوان ولا سيما في حالة الصلاة.

الأسئلـــة

س١- ماموضوع هذا الحديث؟

س٢- اشرح الكلمات التالية :-

اعتدلوا في السجود ، يبسط أحدكم ذراعيه، انبساط الكلب

س٣- لماذا أضاف الانبساط إلى الكلب في قوله (كانبساط الكلب) ؟

س٤- لماذا نهي الإنسان أن يبسط ذراعيه في السجود كانبساط الكلب؟

س٥- اذكر ما يستفاد من هذا الحديث.

الفصل الثاني

من بداية باب الأذان إلى نهاية باب الصفوف

باب الأذان

الأذان في اللغـة: الإعـلام؛ قـال الله تعـالى: ﴿ وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ ﴾ [الحج: ٢٧] أي أعلمهم به.

وفي الشرع : التعبد لله تعالى بالإعلام بحضور وقت فعل الصلاة بذكر مخصوص.

وهو من فضائل الإسلام وشعائره، وشرع في السنة الأولى من الهجرة على رأس تسعة أشهر من مقدم النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ المدينة.

الحديث الأول

٦١ ـ عَنْ أنسِ بنِ مالكٍ ـ رضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ قَالَ: أُمِرَ بِلالٌ أنْ يَشْفَعَ الأذَانَ ويُوتِرَ الإقامةَ.

أ ـ الراوي:

أنس بن مالك رضي الله عنه. سبقت ترجمته في الحديث رقم ١١.

ب ـ ترجمة من ورد ذكره في الحديث.

بلال هو : ابن رباح الحبشي، أسلم بمكة قديماً، وأظهر إسلامه وعذب عليه، حتى كان أمية بن خلف إذا حميت الظهيرة طرحه في بطحاء مكة على ظهره، وألقى على صدره صخرة عظيمة ليرجع عن الإسلام ويعبد اللات والعزى، وهو يقول: أحدٌ أحد، حتى مرَّ به أبوبكر ـ رضي الله عنه ـ وهم يعذبونه فاشتراه وأعتقه، وكان عمر يقول: سيدنا أعتق سيدنا ، هاجر بلال إلى المدينة وشهد غزوة بدر وغيرها من المشاهد، وتولى الأذان في المدينة في مسجد رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بالتناوب مع ابن أم مكتوم، إلا في رمضان فيؤذنان جميعاً كما سيأتي، وترك الأذان بعد موت النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ خرج إلى الشام مجاهداً، وتوفي فيها سنة عشرين من الهجرة.

جـ . موضوع الحديث:

بيان كيفية الأذان والإقامة.

د . شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
أمر بلال	أمره النبي ـ صلى الله عليه وسلم .
يشفع الأذان	أي أكثر الأذان يجعله شفعاً بأن يكرر الجمل تكرارا زوجياً.
يوتر الإقامة	أي أكثرها يجعلها وتراً بأن تكون الجمل فردية.

هـ . الشرح الإجمالي:

يخبر أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمر أحد مؤذنيه بلال ابن رباح ـ رضي الله عنه ـ أن يجعل الأذان شفعاً، أي يكرر جمله تكراراً زوجياً، والمراد أكثر الأذان؛ لأن آخر جمله لا إله إلا الله مرة؛ ليختم بالتوحيد على وتر.

وأما الإقامة فأمره أن يجعلها وتراً لا يكرر جملها، والمراد ما عدا (التكبير وقد قامت الصلاة) فإنها شفع؛ كما في حديث آخر، وذلك لأن الأذان للبعيدين فكان من الحكمة تكراره ليتحقق سماعهم بخلاف الإقامة.

و . فوائد الحديث:

١ ـ أن المشروع في الأذان أن يكون أكثره شفعاً ليتحقق سماع البعيدين.

٢ ـ أن المشروع في الإقامة أن يكون أكثرها وتراً لأنها للحاضرين في الأصل ولغيرهم في التبعية.

٣ ـ الحكمة في التشريع الإسلامي.

الأسئلـــة

١ ـ اختر العبارة الصحيحة فيما يأتي:

أ ـ الأذان في اللغة: (الوقت ـ الإعلام ـ النداء).

ب ـ تولى بلال الأذان في مسـجـد النبي ـ صلى الله عليـه وسلم ـ بالتناوب مع (ابن أم مكتوم ـ عبدالله بن زيد ـ أبي محذورة).

ج ـ يوتر الإقـامة (يجعلها جميعاً وتراً ـ يجعل أكثرها وتراً ـ يسرع فيها ولا يترسل كالأذان).

٢ ـ اذكر شيئاً من حكمة كون الأذان شفعاً والإقامة وتراً؟

الحديث الثاني

٦٢ ـ عَنْ أبيْ جُحَيْفَةَ وَهْبِ بنِ عبدالله السُّوَائي قالَ: أتَيْتُ النَّبيَّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْه وَسلَّم ـ وهُوَ في قُبَّةٍ له حمْراءَ منْ أدَمٍ قَالَ: فخَرَجَ بلالٌ بِوَضُوْءٍ فَمنْ نَاضحٍ وَنَائلٍ، قالَ: فخرَجَ النبيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسلَّم ـ وعلَيْه حُلَّةٌ حمْراءُ كأنْي أنْظُرُ إلى بَيَاضِ سَاقَيْه قال: فَتَوَضَّأَ وأذَّنَ بلالٌ، فَجَعلْتُ أتَتَبَّعُ فَاهُ هَهُنَا وههنا يقولُ يميناً وشِمَالاً: حَيَّ على الصَّلاة حيَّ على الفَلاح، ثم رُكِزَت له عَنَزَةٌ فَتَقَدَّمَ وَصَلَّى ركعتَيْنِ، ثم لَمْ يَزَلْ يُصَلِّيّ ركْعَتينِ حتَّى رَجَعَ إلى المدينة.

أ ـ الراوي:

أبو جحيفة وهب بن عبدالله السوائي ـ رضي الله عنه ـ قدم صغيراً على النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ في آخر عمره، وحفظ عنه، وقد قيل إنه لم يبلغ الحلم حين توفي النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، صحب علياً ـ رضي الله عنه ـ وجعله على بيت المال في الكوفة، وكان يسميه وهب الخير، توفي في الكوفة سنة أربع وستين.

ب ـ موضوع الحديث:

متعدد والمناسب للباب: بيان حكم الالتفات في الأذان وموضعه.

جـ. شرح الكلمات:

الكلمــة	معناهـــــا
أتيت النبي ﷺ	جئت إليه وكان ذلك في حجة الوداع، والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسلَّم نازل في الأبطح بمكة.
وهو في قبة له	أي خيمة مستديرة.
من أدم	بوزن قلم ومفرده أديم وهو الجلد المدبوغ.
قال	أي أبو جحيفة.
بلال	سبقت ترجمته في الحديث رقم ٦١.
بوضوء	بفتح الواو : الماء الذي يتوضأ به.
فمن ناضح	آخذ قليلا ينضحه نضحاً على أعضاء وضوئه .
ونائل	آخذ كثيراً يغسل به أعضاء وضوئه غسلاً ، وقيل: الناضح من نضح على غيره بعد كفايته. والنائل من أخذ كفايته فقط، وعلى كلٍّ فالمعنى: أن من الناس من أخذ قليلاً، ومنهم من أخذ أكثر.
فخرج النبي ﷺ	أي من القبة التي كان فيها .
حلة	بضم الحاء، كل لباس من ثوبين كإزار ورداء حمراء مخططة بخطوط حمر.
كأني أنظر	أبصر وأشاهد.
بياض ساقيه	لونهما الأبيض وإنما وضح بياضهما من أجل الحمرة التي في الحلة وكان قد كشف عنهما. ومعنى الجملة: كأنه الآن أمامي أشاهد بياض ساقيه والغرض منها بيان استحضاره للقصة.
فتوضأ	أي النبي - صلى الله عليه وسلم -.
أتتبع	أتابع ببصري.
فاه	فمه.

الكلمة	معناها
ههنا وههنا	المشار إليه اليمين والشمال.
يقول	أي بلال.
حي	أقبلوا.
الفلاح	الفوز بالمطلوب والنجاة من المرهوب.
ركزت له	بضم الراء ثبتت له في الأرض منتصبة، والذي ركزها للنبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ بلال رضي الله عنه.
عنزة	بفتح العين والنون: حربة صغيرة.
فصلى ركعتين	يعني صلاة الظهر.
لم يزل يصلي ركعتين	استمر يصلي ركعتين يعني في الصلاة الرباعية، وهي الظهر والعصر والعشاء.

د ـ الشرح الإجمالي:

يخبر أبو جحيفة وهب بن عبدالله السوائي ـ رضي الله عنه ـ أنه جاء إلى النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وذلك في حجة الوداع في الأبطح، والنبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ في قبة له حمراء من جلد يستظل بها من الحر، فخرج بلال ـ رضي الله عنه ـ بماء للوضوء، فجعل الناس يأخذون منه ما بين ناضح ونائل يتوضؤون، قال أبوجحيفة: فخرج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من القبة لابساً حلة حمراء مشمراً عن ساقيه، فتوضأ ثم أذن بلال لصلاة الظهر فجعل يلتفت يميناً وشمالاً يقول: حي على الصلاة حي على الفلاح، وأعقب الصلاة بالفلاح إشارة إلى أنها سبب له، ثم ركز بلال العنزة التي كان النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ يصحبها في السفر لتكون سترة له، فتقدم ـ صلى الله عليه وسلم ـ نحوها فصلى الظهر ركعتين قصراً، واستمر على قصر الصلاة الرباعية حتى رجع إلى المدينة.

هـ . فوائد الحديث:

١ . تواضع النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ حيث كان مخيمه تلك القبة الصغيرة من الجلود.

٢ ـ توزيع ماء الوضوء بين الناس.

٣ ـ جواز لبس الحلة الحمراء.

٤ ـ جواز تشمير الرجل ثوبه عن ساقيه لا سيما في السفر.

٥ ـ أن الساقين ليسا من العورة.

٦ ـ مشروعية الأذان في السفر.

٧ ـ مشروعية الالتفات يميناً وشمالاً في الحيعلتين.

٨ ـ مشروعية الصلاة إلى السترة، وأن الأولى ركزها إذا كانت حربة أو شبهها.

٩ ـ أن المسافر يقصر الصلاة الرباعية إلى ركعتين حتى يرجع إلى بلده وإن طال سفره.

١٠ ـ أن المسافر يقصر وإن كان في بلد تزوج فيه أو استوطنه سابقاً.

الأسئلـــة

١ ـ أكتب أمام كل عبارة من المجموعة (أ) رقم العبارة المناسبة لها من (ب).

(أ)		(ب)
قبة	( )	١ ـ آخذ قليلاً.
أدم	( )	٢ ـ رام بسهم .
فمن ناضح	( )	٣ ـ كل لباس من ثوبين كإزار ورداء.
حلــة	( )	٤ ـ جلد مدبوغ.
عنزة	( )	٥ ـ بيت من الطين.
ونائل	( )	٦ ـ حربة صغيرة.
حمراء	( )	٧ ـ آخذ كثيراً.
		٨ ـ خيمة صغيرة.
		٩ ـ مخططة بخطوط حمر.

٢ ـ املأ الفراغ بالكلمة المناسبة فيما يأتي:

أ ـ أبو جحيفة ـ رضي الله عنه ـ صحب .... وجعله على .... وكان يسميه ....

ب ـ دل الحديث على أن .... ليسا من العورة، ودل على .... الأذان في السفر.

الحديث الثالث

٦٣ - عَنْ عَبْدِاللّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِي اللهُ عَنْهُما - عن رَسولِ اللهِ - صلى اللهُ عليْهِ وَسلَّم - أنَّه قالَ: «إنَّ بِلالاً يُؤَذِّنُ بِليْلٍ فَكُلُوا واَشْرَبُوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مَكْتُوم».

أ - الراوي:

عبدالله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - : سبقت ترجمته في الحديث رقم ١٣.

ب- ترجمة من ورد ذكره في الحديث.

ابن أم مكتوم هو: عمرو، وقيل : عبدالله بن قيس القرشي العامري - رضي الله عنه - ابن خال خديجة أم المؤمنين - رضي الله عنها - أسلم قديماً وهاجر، وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - يستخلفه على المدينة في عامة غزواته يصلي بالناس، حمل اللواء في القادسية فاستشهد فيها سنة أربع عشرة وقيل: رجع إلى المدينة فمات فيها.

جـ - موضوع الحديث:

بيان حكم الأذان قبل الفجر.

د - شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
إن بلالاً	سبقت ترجمته في الحديث رقم ٦١.
بليلٍ	الباء للظرفية أي في ليل لا في نهار؛ لأنه قبل طلوع الفجر قريباً من طلوع الفجر.
فكلوا واشربوا	الأمر للإباحة والخطاب للصائمين.

هـ ـ الشرح الإجمالي:

كان النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قد اتخذ للمسجد في المدينة مؤذنين: بلالا وابن أم مكتوم، وكانا يؤذنان للفجر أحدهما قبل طلوعه ليرجع القائم إلى السحور ويوقظ النائم له، والثاني بعد طلوعه، وفي هذا الحديث يخبر عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ بين للناس حكم كل واحد من الأذانين: بأن بلالاً يؤذن بليل قبل طلوع الفجر فلا تمتنعوا أيها الصائمون بأذانه عن الأكل والشراب، بل كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم،قال النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر وقال ابن عمر: كان ابن أم مكتوم رجلاً أعمى لا يؤذن حتى يقول له الناس: أصبحت.

و ـ فوائد الحديث:

١ ـ جواز الأذان قبل الفجر إذا كان ثَمَّ أذان بعده.

٢ ـ إخبار الناس بذلك إذا خيف أن يغتروا بالأذان الأول.

٣ ـ وجوب العمل بالأذان إذا كان المؤذن ثقة.

٤ ـ جواز الأكل والشرب للصائم حتى يطلع الفجر.

٥ ـ جواز نسبة الرجل إلى أمه إذا اشتهر بذلك ولم يحصل به أذية عليه أو على أمه أو أبيه.

٦ ـ جواز اتخاذ المؤذن الأعمى إذا ضبط الوقت.

الأسئلـــة

١ ـ ضع علامة (√) أو (×) أمام العبارات الآتية :

أ ـ كان ابن أم مكتوم ـ رضي الله عنه ـ من الأنصار ( )

ب ـ الأمر في قوله : «كلوا واشربوا» للوجوب ( )

ج ـ كان ابن أم مكتوم لا يؤذن حتى يقال له: أصبحت ( )

د ـ يجب العمل بالأذان إذا كان المؤذن ثقة ( )

هـ ـ يجب الأذان الأول قبل أذان الفجر ( )

٢ ـ ما الغرض من الأذان الأول قبل الفجر ؟

٣ ـ متى يجوز نسبة الرجل لأمه؟

٤ ـ متى يجوز اتخاذ المؤذن الأعمى ؟

الحديث الرابع

٦٤ ـ عَن أبي سعيد الْخُدْرِيّ ـ رضي اللهُ عنهُ ـ قال: قال رسولُ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ «إذَا سَمِعْتُمُ المؤذِّنَ فَقولوا مثل ما يقولُ» .

أ ـ الراوي:

أبو سعيد الخدري رضي الله عنه. سبقت ترجمته في الحديث رقم ٥٣ .

ب ـ موضوع الحديث:

بيان حكم متابعة المؤذن بمثل ما يقول.

جـ ـ شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
إذا سمعتم المؤذن	أي صوت المؤذن بالأذان.
مثل ما يقول	أي مثل كل جملة يقولها .

د ـ الشرح الإجمالي:

يحدث أبو سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمر من سمع المؤذن أن يقول مثل قوله؛ وذلك من أجل أن يشمل أجر الأذان للمؤذنين ولمن سمعهم وتابعهم على أذانهم، وهذا من كمال الشريعة الإسلامية وشمولها والحمد لله رب العالمين.

هـ ـ فوائد الحديث:

١ ـ مشروعية متابعة المؤذن بكل ما يقول عند كل جملة إلا في (حي على الصلاة، حي على الفلاح) فيتابع بقول:لا حول ولا قوة إلا بالله بدلا عنهما ؛ للحديث الوارد في ذلك في

صحيح مسلم.

٢ ـ أنه لا يقول شيئاً إذا شاهد المؤذن ولم يسمعه.

٣ ـ أنه يتابع المؤذن وإن تعدد المؤذنون.

٤ ـ سعة فضل الله وكمال شريعته.

و ـ فائدة:

يشرع لمن سمع المؤذن أن يصلي على النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ويقول: «اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة ، آت محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته إنك لا تخلف الميعاد».

الأسئلـــة

١ ـ صحح العبارات الآتية:

أ ـ يتابع المؤذن بكل جملة يقولها فيقول مثله.

ب ـ إذا رأى المؤذن ولم يسمع صوته لبعده فإنه يتابعه.

ج ـ إذا تابع المؤذن ثم سمع مؤذنًا آخر فإنه لا يتابعه.

٢ ـ اذكر موضوع الحديث.

٣ ـ ما الحكمة من متابعة المؤذن؟

باب استقبال القبلة

قبلة المسلمين هي الكعبة وقد فرض الله استقبالها في السنة الثانية من الهجرة حيث صلى النبي - صلى الله عليه وسلم - في المدينة سنة وخمسة أشهر أو أربعة إلى بيت المقدس، ثم أمر بالتوجه إلى الكعبة فى قوله تعالى: ﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ ﴾.

[سورة البقرة آية: ١٤٤].

فاستقبال الكعبة لمن أمكنه مشاهدتها، أو جهتها لمن يمكنه، فرض لا تصح الصلاة إلا به، إلا في حال العجز لمرض أو شدة خوف أو نحوه، وفي السفر في النفل خاصة.

الحديث الأول

٦٥ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النبيَّ - صلى اللهُ عليه وسلم - كان يُسَبِّحُ على رَاحِلتِه حيثُ كانَ وَجْهُهُ يُومِيءُ برأسه. وكانَ ابنُ عُمَرَ يَفْعَلُه، وفي رواية: كَانَ يُوتِر عَلى بَعيرِه، ولمسلم[1]: غَيْرَ أنَّهُ لا يُصَلِّيْ عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ، وللبُخاريّ: إِلاَّ الفرَائِضَ.

أ - الراوي:

عبدالله بن عمر رضي الله عنهما. سبقت ترجمته في الحديث رقم ١٣.

ب - موضوع الحديث:

بيان ما يستقبله المتنفل بالصلاة حال السفر.

---

(١) قول المؤلف : (ولمسلم) ظاهره: أن هذه الرواية ليست في البخارى، وليس كذلك بل هي في البخارى أيضاً.

جـ - شرح الكلمات:

الكلمـــة	معناهـــــا
يسبح	يصلي النافلة.
راحلته	بعيره.
حيث كان وجهه	أي اتجاه سيره.
يومئ برأسه	يشير به للركوع والسجود.
وكان ابن عمر يفعله	يصلى النافلة في السفر حيث كان وجهه، وهذه الجملة من قول نافع وعبدالله بن دينار وسالم بن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، وفائدتها: بيان أن الحكم باق لم ينسخ.
يوتر على بعيره	يعني النبي - صلى الله عليه وسلم - أي يصلي الوتر عليها.
المكتوبة	المفروضة.

د - الشرح الإجمالي :

من تمام حكمة الله تعالى ورحمته أنه لما شرع لعباده التطوع بما زاد عن الفريضة، سهل عليهم في ذلك غالباً ترغيباً لهم في فعلها والإكثار منها، وفي هذا الحديث مثال من ذلك حيث يحدث عبدالله ابن عمر - رضي الله عنهما - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يتنفل في السفر على راحلته حيث كان وجهة سيره، ويومئُ برأسه في الركوع والسجود، ولا يتكلف النزول إلى الأرض ليركع ويسجد ويستقبل القبلة، أما الفريضة فكان لا يصليها عليها لقلتها ولأنها أوكد من النوافل.

هـ - فوائد الحديث:

١ - مشروعية صلاة النافلة في السفر إلا راتبة الظهر والمغرب والعشاء فالسنة تركها.
٢ - أن المتنفل بالصلاة في السفر يستقبل جهة سيره، ويومئ في الركوع والسجود ويجعله أخفض من الركوع.
٣ - جواز التنفل بالصلاة حتى الوتر على الراحلة في السفر.
٤ - أن الفريضة لا تصلى على الراحلة.
٥ - كمال رحمة الله بتخفيف النوافل على العباد ليرغبوا فيها ويكثروا منها.

الأسئلـــة

١ ـ اختر العبارة الصحيحة فيما يأتي:

أ ـ فُرِض استقبال الكعبة في (السنة الثانية من الهجرة ـ السنة الثالثة من الهجرة ـ السنة الرابعة من الهجرة).

ب ـ معنى قوله في الحديث «يسبح» : (يصلي النافلة ـ يقول سبحان الله وبحمده ـ يسبح بعد الفراغ من الصلاة).

ج ـ حكم صلاة النافلة في السفر: (مشروعة مطلقاً ـ لا تشرع مطلقاً ـ تشرع إلا راتبة الظهر والمغرب والعشاء ـ تشرع رواتب صلوات النهار دون صلوات الليل).

د ـ المتنفل بالصلاة في السفر وهو راكب يستقبل (القبلة ـ القبلة حال تكبيرة الإحرام ـ جهة سيره).

هـ ـ تجوز الصلاة على الراحلة (مطلقاً ـ باستثناء الفريضة ـ باستثناء الفريضة والوتر).

٢ ـ ما معنى قوله «يومىء برأسه»؟

٣ ـ ما فائدة قول نافع: «وكان ابن عمر يفعله»؟

٤ ـ المصلي على الراحلة يومىء في الركوع والسجود، فما الفرق بينهما؟

الحديث الثاني

٦٦ ـ عَنْ عَبْدِاللّه بْنِ عُمَرَ ـ رَضي اللهُ عَنْهُما ـ قَالَ : بَيْنَمَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِيْ صَلاَةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فقالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ـ صلَّى اللهُ عليْهِ وَسلَّم ـ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ، وقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الكَعْبَةَ فَاسْتَقْبِلُوْهَا ، وكَانَتْ وُجُوْهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلى الْكَعبةِ.

أ ـ الراوي:

عبدالله بن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنهما ـ : سبقت ترجمته في الحديث رقم ١٣.

ب ـ موضوع الحديث:

بيان ماذا يعمل إذا تبينت له القبلة في أثناء الصلاة.

جـ ـ شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
بينما	(بين) ظرف زمان، و (ما) زائدة للتوكيد.
الناس	أي أهل قباء وهو مبتدأ.
بقباء	خبر المبتدأ أي في مسجد قباء. وقباء بالمد والتنوين: مكان جنوبي المدينة يبعد عنها نحو ثلاث كيلومترات.
آت	وهو رجل من بني سلمة.
أنزل عليه	بضم الهمزة أي أنزل الله عليه، وكان ذلك بعد صلاة الظهر مباشرة في النصف من شهر رجب في السنة الثانية من الهجرة.
الليلة	يحتمل أن هذا المخبر لم يعلم بنزول الآية إلا في الليل فظن أنها نزلت ليلاً، ويحتمل أنه أراد بها اليوم الذي قبلها فأطلق الليلة عليه.

الكلمة	معناها
قرآن	هو قوله تعالى ﴿ قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ۗ ﴾ [البقرة: ١٤٤].
أمر	بضم الهمزة أي أمره الله تعالى.
أن يستقبل الكعبة	يتجه إليها حين صلاته والكعبة هي البيت الذي وضعه الله في مكة أم القرى للعبادة وهوأول بيت وضع للناس.
فاستقبلوها	بكسر الباء أمر لأهل قباء أن يستقبلوا الكعبة، وفي لفظ: بفتح الباء أي أن أهل قباء استقبلوا القبلة حين أخبرهم الآتي بذلك.
وكانت وجوههم	أي وجوه أهل قباء، وهذه الجملة إلى آخر الحديث من قول ابن عمر.
إلى الشام	أي بيت المقدس.
فاستداروا	انحرفوا.

د. الشرح الإجمالي:

قدم النبي - صلى الله عليه وسلم - المدينة مهاجراً، فجعل يصلي إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً بجعل الله له ذلك، وكان - صلى الله عليه وسلم - يحب أن يتوجه إلى الكعبة ويتطلع إلى ذلك؛ لأنها أول بيت وضع في الأرض لعبادة الله عز وجل، ومحل التعبد بالطواف به، فأنزل الله تعالى عليه الأمر باستقبالها بعد صلاة الظهر، وانتشر الخبر في المدينة، فخرج رجل من بني سلمة فأتى أهل قباء وهم يصلون الصبح في مسجدهم إلى بيت المقدس، فأخبرهم بما أنزل الله على نبيه محمد - صلى الله عليه وسلم - من الأمر بالتوجه إلى الكعبة، فاستداروا إليها وهم في صلاتهم، فصار الإمام في مكان المأمومين وبالعكس وبنوا على ما مضى من صلاتهم.

هـ . فوائد الحديث:

١ . أن لله تعالى أن يغير من أحكام شريعته ما شاء لحكمة تقتضي ذلك.

٢ ـ وجوب العمل بقول الواحد في الأمور الدينية إذا كان ثقة.

٣ ـ أن من تبينت له القبلة في أثناء الصلاة استدار إليها وبنى على ما مضى من صلاته.

٤ ـ جواز الحركة في الصلاة لمصلحتها، فإن كانت لا تصح الصلاة بدونها فهي واجبة كالاستدارة إلى القبلة، وإن كانت من كمال الصلاة فهي مستحبة كالدنو لسد خلل الصف.

الأسئلــة

١ . املأ الفراغ بالكلمة المناسبة فيما يأتي:

أ . قباء مكان يقع .... المدينة.

ب ـ الآتي في هذا الحديث رجل من ....

ج ـ كان ـ صلى الله عليه وسلم ـ يحب أن يتوجه إلى الكعبة في الصلاة ويتطلع إلى ذلك لأنها .... ومحل ....

د . حكم العمل بقول الواحد في الأمور الدينية .... إذا كان ثقة.

هـ ـ إذا كانت الحركة في الصلاة .... فهي واجبة كـ .... وإذا كانت .... فهي مستحبة كـ ....

٢ ـ ماذا يصنع من تبينت له القبلة أثناء الصلاة؟

الحديث الثالث

٦٧ ـ عَنْ أَنَسِ بنِ سِيْرِينَ قَالَ : اسْتَقْبَلْنَا أَنَساً حِيْنَ قَدِمَ مِنَ الشَّامِ فلقَيْنَاهُ فِيْ عَيْنِ التَّمْرِ، فَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي عَلى حِمَارٍ ووَجْهُهُ مِنْ ذَا الْجَانِبِ ـ يَعْنِي عَنْ يَسارِ الْقِبْلَةِ ـ فَقُلْتُ : رأَيْتُكَ تُصَلي لغَيْرِ القِبْلَةِ، فَقَالَ : لَوْلاَ أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم ـ يَفْعَلُهُ مَا فَعَلْتُهُ.

أ ـ الراوي:

أنس بن سيرين : هو أخو محمد بن سيرين ـ رحمهما الله ـ يقال: إنه لما ولد ذهب به إلى أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ فسماه باسمه: أنس وكناه بكنيته: أبي حمزة، قال في التقريب: ثقة من الثالثة، مات سنة ثماني عشرة ومائة أو عشرين ومائة.

ب ـ موضوع الحديث:

بيان حكم استقبال القبلة في السفر إذا كانت الصلاة نفلاً.

جـ ـ شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
استقبلنا أنساً	خرجنا لمقابلته، وكان خروجهم من البصرة، وأنس هو ابن مالك سبقت ترجمته في الحديث رقم ١١.
حين قدم من الشام	رجع منها إلى البصرة، وكان سفره إلى الشام في سنة اثنتين وتسعين ليشكو الحجاج بن يوسف إلى الوليد بن عبدالملك.
في عين التمر	اسم موضع بطريق العراق مما يلي الشام.
رأيتك تصلي	أبصرتك، والمراد بهذه الصلاة صلاة التطوع، والغرض من هذه الجملة استيضاح مستند أنس بن مالك رضي الله عنه في فعله ذلك.
لولا أني رأيت	أبصرت.
يفعله	أي الصلاة لغير القبلة.

د ـ الشرح الإجمالي:

سكن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ البصرة ولقي من الحجاج ما لقي، فسافر إلى الشام ليشكو الحجاج إلى الوليد بن عبدالملك، ثم رجع إلى البصرة فاستقبله أصحابه وفيهم أنس بن سيرين، فرآه يصلي إلى غير القبلة قد جعل القبلة عن يمينه، فقال له: رأيتك تصلي لغير القبلة؟ طالباً استيضاح الدليل منه على فعله، فأخبر أنس بن مالك أنه لولا أنه رأى النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ يفعله ما فعله.

هـ ـ فوائد الحديث:

١ ـ أن استقبال القادم من السفر كان من عمل السلف.

٢ ـ جواز الصلاة على الحمار.

٣ ـ أنه لا يشترط استقبال القبلة في السفر إذا كانت الصلاة نفلاً، بل يستقبل جهة سيره.

٤ ـ أن أفعال النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ حجة.

٥ ـ حسن أدب ابن سيرين في تلطفه في سؤال أنس بن مالك رضي الله عنه.

الأسئلة

١ ـ من الذي سمى أنس بن سيرين هذا الاسم، ومتى مات رحمه الله؟

٢ ـ لماذا سافر أنس إلى الشام؟

٣ ـ ما المراد بعين التمر؟

٤ ـ اذكر ثلاث فوائد من الحديث.

باب الصفوف

الصفوف : جمع صف ، والمراد هنا : الصفوف في صلاة الجماعة.

وهي من كمال صلاة الجماعة، وفي صحيح مسلم عن حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فضلنا على الناس بثلاث: «جُعِلَتْ صفوفنا كصفوف الملائكة، وجُعلت لنا الأرض كلها مسجداً، وجُعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء». وقد بيّن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ كيف كانت صفوف الملائكة حين قال للصحابة رضي الله عنهم: «ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها؟ قالوا: يا رسول الله، وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال: يتمُّون الصفوف الأول، ويتراصون في الصف». رواه مسلم.

الحديث الأول

٦٨ ـ عَنْ أَنَس بنِ مَالِك ـ رَضِيَ الله عَنْهُ ـ قَالَ: قَالَ النَّبيُّ ـ صلَّى اللهُ عليْهِ وَسلَّم ـ: «سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَام الصلاةِ».

أ ـ الراوي:

أنس بن مالك. سبقت ترجمته في الحديث رقم ١١.

ب ـ موضوع الحديث:

بيان حكم تسوية الصفوف.

جـ ـ شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
سووا صفوفكم	اجعلوها متساوية بحيث لا يتقدم بعضكم على بعض ولا يتأخر عنه.
من تمام الصلاة	(من) تبعيضية أي تسوية الصف بعض كمال الصلاة وحسنها.

د ـ الشرح الإجمالي:

يخبر أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أمر بتسوية الصفوف في صلاة الجماعة وحث عليه، حين بيّن أنه مما يتمم الصلاة بالكمال والحسن؛ لأنه يكمل وحدة المصلين في قيامهم بين يدي الله عزَّ وجل في الصلاة.

هـ ـ فوائد الحديث:

١ ـ الأمر بتسوية الصفوف في صلاة الجماعة.

٢ ـ أن تسويتها من تمام الصلاة وكمالها.

٣ ـ حكمة النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ في التعليم، حيث يذكر الحكم والعلة لتتبين حكمة التشريع وتنشط النفوس على الامتثال.

الأسئلــة

١ ـ ضع علامة (√) أو (×) أمام العبارات الآتية:

أ ـ من فضل الله على الأمة أن كانت صفوفهم كصفوف الملائكة ( )

ب ـ معنى قول: «سووا صفوفكم» أن يتساوى العدد في كل صف ( )

ج ـ تسوية الصفوف يتمم الصلاة بالكمال والحسن ( )

٢ ـ دل الحديث على حكمة النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ في التعليم فكيف ذلك؟

الحديث الثاني

٦٩ ـ عَنِ النُّعْمَان بْنِ بَشيرٍ ـ رضي الله عنهما ـ قَالَ سمعتُ رَسُولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يَقُول : «لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أو لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجوهكُمْ».

ولِمُسْلِم: كَانَ النَّبيُّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ يُسوّي صُفُوفَنَا حَتىَّ كَأنَّمَا يُسَوي بِهَا الْقِدَاحِ، حتى إذَا رَأى أنَّا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ، ثمَّ خَرَجَ يوماً فَقَامَ حَتَّى إذا كادَ أنْ يُكَبِّرَ ، رأى رَجُلاً بَادياً صَدْرُهُ فَقَالَ: «عِبادَ الله لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أو لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهكُمْ».

أ ـ الراوي:

النعمان بن بشير بن سعد الأنصاري الخزرجي، قيل هو أول مولود للأنصار بعد قدوم النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلى المدينة في الهجرة، تولى قضاء دمشق، واستعمله معاوية على الكوفة ثم على حمص، كان جواداً كريماً خطيباً شاعراً، قتل في قرية من قرى حمص سنة خمس وستين رضي الله عنه.

ب ـ موضوع الحديث:

بيان عقوبة من لم يسو الصفوف.

جـ ـ شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
لتسون صفوفكم	لتجعلنهن مستوية لا يتقدم فيها أحد على أحد، واللام للقسم والتقدير: والله لتسون.
أو ليخالفن الله	ليوقعن الخلاف، واللام كاللام في قوله لتسون. وأو للتقسيم والمعني: إما أن تكون تسوية الصفوف، وإما أن تكون المخالفة بين الوجوه إذا لم تكن التسوية.

الكلمـــة	معناهــــــا
بين وجوهكم	أي بين وجهات نظركم فيكون لكل وجهة وتتفرقوا، وفي رواية أبي داود: والله لتقيمن صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم.
يسوي صفوفنا	يقوم بتسويتها وكيفية ذلك كما في صحيح مسلم عن أبي مسعود قال: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول: «استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم» وفي سنن أبي داود من حديث البراء قال: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يتخلل الصف من ناحية إلى ناحية يمسح صدورنا ومناكبنا ويقول: «لا تختلفوا فتختلف قلوبكم».
حتى كأنما	(حتى) حرف غاية، و (كأن) للتشبيه و (ما) كافة، والمعنى أن تسويته ـ صلى الله عليه وسلم ـ لصفوفهم تبلغ إلى ما يشبه هذه الغاية.
يسوى بها القداح	يعدلها بها، والقداح: خشب السهام تبرأ وتهيأ للرمي، وكانوا يعتنون بتسويتها بدقة تامة لئلا تخطئ الرمية.
حتى إذا رأى	إذا علم أو ظن، وجواب إذا محذوف تقديره ترك ذلك.
عقلنا عنه	فهمنا عنه ذلك وعملنا به.
ثم خرج يوماً	أي من بيته، والجملة معطوفة على جواب (إذا).
فقام	وقف في مكان صلاته.
كاد	قارب.
رأى	أبصر.
بادياً صدره	بارزاً وظاهراً عن الصف.
عباد الله	أي يا عباد الله، ناداهم بهذا الوصف تذكيراً لهم ليلتزموا بما تقتضيه العبودية.

د ـ الشرح الإجمالي:

يخبر النعمان بن بشير ـ رضي الله عنهما ـ أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يباشر بنفسه تسوية الصفوف تسوية تامة بمنتهى الدقة، حتى كأنما يسوى بها القداح، فلما عقل الصحابة ذلك وفهموه وطبقوه تطبيقاً كاملاً ترك ذلك، فخرج ذات يوم ليصلي بهم، فلما وقف في مكان صلاته أبصر رجلاً متقدماً قد بدا صدره، فناداهم ـ صلى الله عليه وسلم ـ بوصف العبودية المستلزم لانقيادهم وامتثالهم، وتوعدهم وعيداً مؤكداً بالقسم واللام والنون إذا لم يسووا صفوفهم واختلفوا في التقدم والتأخر أن يخالف الله بين قلوبهم، فتختلف وجهات نظرهم ويحصل التفرق وفساد المجتمع، لأن الجزاء من جنس العمل، ولأن التقدم والتأخر من بعضهم لبعض يحدث فيهم الشعور بعدم الإلفة والاتحاد فيحل التفكك والاختلاف.

هـ ـ فوائد الحديث:

١ ـ وجوب تسوية الصفوف في الصلاة، لأن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ توعد على تركها ولا وعيد على ترك شيء إلا أن يكون واجباً.

٢ ـ حرص النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ على استواء الصفوف استواء تاماً في غاية الدقة، حيث كان يباشر ذلك بنفسه ويمسح مناكب المصلين كأنما يسوي بها القداح.

٣ ـ أن من مهمات الإمام مراقبة الصفوف وتسويتها لأنه كالقائد للجنود.

٤ ـ أنه لا يكبر حتى يراقب الصفوف ويتأكد من تسويتها ، وفي سنن أبي داود عن النعمان بن بشير ـ رضي الله عنهما ـ قال: كان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يسوي صفوفنا إذا قمنا إلى الصلاة ، فإذا استوينا كبر. وفي الموطأ أن عمر ابن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ كان يأمر بتسوية الصفوف فإذا جاؤوه فأخبروه أن قد استوت كبر، وذكر نحوه عن عثمان ابن عفان ـ رضي الله عنه ـ .

٥ ـ أن التقدم عن الصف مخل بتسويته ولو كان يسيراً.

٦ ـ جواز كلام الإمام بين الإقامة والصلاة.

٧ ـ أن عقوبة من لم يسووا الصفوف أن يخالف الله بين وجوههم.

الأسئلــة

١ ـ صحح العبارات الآتية:

أ ـ النعمان بن بشير ـ رضي الله عنه ـ أول مولود للمهاجرين في المدينة.

ب ـ اللام في قوله : «لتسوون» للتعليل.

ج ـ القداح : خشب الرماح.

د ـ تسوية الصفوف في الصلاة سنة مؤكدة.

هـ ـ من مهمات المؤذن تسوية الصفوف.

و ـ لا يجوز للإمام الكلام بين الإقامة والصلاة.

٢ ـ بين معاني الكلمات الآتية (بين وجوهكم، كاد، بادياً صدره).

٣ ـ لماذا ناداهم ـ صلى الله عليه وسلم ـ بقوله : «عباد الله»؟

٤ ـ هل كان ـ صلى الله عليه وسلم ـ في تسوية الصفوف يكتفي بالكلام فقط؟ وضح ذلك .

٥ ـ هل تقتصر تسوية الصف على سد الفرج ؟ ولماذا؟

الحديث الثالث

٧٠ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالك ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ لَهُ ، فَأكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ : «قُومُوا فَلأصَلِّ لَكُمْ» قَالَ أَنَسُ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَد اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَالُبِسَ ، فَنَضَحْتُهُ بماءٍ فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ الله ـ صلى اللهُ عليه وسلم ـ وصَفَفْتُ أنَا والْيَتِيمُ ورَاءَهُ، والْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا ، فَصَلَّى لَنَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ.

ولِمُسلِم[١] : أنَّ النَّبيَّ ـ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلمَ ـ صَلىَّ بِهِ وبِأمِّه، قَالَ: فَأقَامَني عَنْ يَمِينِه، وأقَامَ الْمَرْأةَ خَلْفَنَا.

أ ـ الراوي:

أنس بن مالك رضي الله عنه. سبقت ترجمته في الحديث رقم ١١.

ب ـ موضوع الحديث:

بيان موقف المأموم.

جـ ـ شرح الكلمات:

الكلمــة	معناهــــا
أن جدته	جدة أنس أم أمه.
مليكة	هي بنت مالك بن عدي الأنصاري النجارية.
دعت رسول الله	طلبت حضوره.
صنعته له	أي لأجله.

---

(١) ظاهر قول المؤلف (ولمسلم)... إلخ.. أن الحديث واحد، وليس كذلك، بل هما حديثان كل واحد مستقل في قصة أخرى، وإنما ألحقه المؤلف بالأول؛ ليتبين به موقف المأموم الواحد مع الإمام.

الكلمــة	معناهــــا
فلأصل	بسكون لام الأمر في أوله وحذف اليا ء من آخره
لكم	أي لأجلكم لتعليمكم، أو لحلول البركة في منزلكم.
حصير	فراش منسوج من سعف النخل.
طول ما لبس	أي طول مدة ما استعمل.
فنضحته بماء	رششته به، إما لتليينه أو لتنظيفه أو للأمرين جميعاً.
فقام عليه	وقف عليه للصلاة.
اليتيم	من مات أبوه قبل بلوغه والمراد به: ضميرة ابن أبي ضميرة الحميري مولى النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال المؤلف: وهو جدّ حسين بن عبدالله بن ضميرة.
والعجوز	المرأة الكبيرة السن والمراد بها: مليكة.
ثم انصرف	رجع من عندهم.
صلى به	بأنس بن مالك.
وبأمه	بأم أنس، وهي أم سليم وسبقت ترجمتها في الحديث رقم ٣٢.
قال	أي أنس بن مالك.
أقامني عن يمينه	أوقفني للصلاة معه.
المرأة	أي أم أنس.

د ـ الشرح الإجمالي :

يخبر أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ أن جدته أم مليكة بنت مالك صنعت لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ طعاماً ودعته إليه، وكان ـ صلى الله عليه وسلم ـ حسن الخلق لين الجانب، أجابها إلى دعوتها وأكل من طعامها، ثم أراد أن يكافئها على صنيعها فأمرهم أن يقوموا معه ليصلي لهم فيتعلموا منه ويتبركوا بصلاته في منزلهم، فعمد أنس إلى حصير قديم قد اسود من طول مدة استعماله فرشه بماء لتليينه وتنظيفه، ثم قدمه إلى رسول الله ـ

صلى الله عليه وسلم ـ ليصلي عليه، فقام ـ صلى الله عليه وسلم ـ عليه، وصف وراءه أنس ويتيم معه، وقامت جدته مليكة تصلي من ورائهم، وأخبر أنس أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ صلى مرة أخرى به وبأمه أم سليم، فجعل أنساً عن يمينه وأمه خلفهما.

هـ ـ فوائد الحديث:

١ ـ حسن خلق النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وتواضعه.
٢ ـ مشروعية مكافأة صانع المعروف بما يناسب.
٣ ـ جواز الصلاة على الحصير.
٤ ـ جواز الجماعة في صلاة النفل للمصلحة.
٥ ـ أن موقف المأموم الواحد عن يمين الإمام، ومازاد عن الواحد خلفه.
٦ ـ جواز مصافة البالغ للصبي.
٧ ـ أن المرأة لاتصف مع الرجال بل تكون خلفهم.
٨ ـ عناية الإسلام بمنع اختلاط المرأة بالرجال.

الأسئلـــة

١ ـ املأ الفراغ بالكلمة المناسبة فيما يأتي:

أ ـ جدة أنس هي : مليكة بنت .... بن ...... الأنصارية النجارية.

ب ـ قوله : «فلأصل لكم» أي : لأجل .... أو لـ ....

ج ـ حصير : فراش منسوج من ....

د ـ اليتيم : من ماه أبوه .... والمراد به هنا ....

هـ ـ .... صلاة الجماعة في النفل للمصلحة.

و ـ موقف المرأة في الصف .... والمأموم الواحد ....

٢ ـ دل الحديث على سد أبواب الفتنة بين الرجال والنساء، فما وجه الدلالة؟

الحديث الرابع

٧١ ـ عَنْ عَبْدِاللّه بنِ عبَّاسٍ ـ رضي الله عنهما ـ قَالَ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبيُّ ـ صَلىَّ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِرَأْسِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِه.

أ ـ الراوي:

عبدالله بن عباس ـ رضي الله عنهما ـ سبقت ترجمته في الحديث رقم ١٦.

ب ـ موضوع الحديث:

بيان موقف المأموم الواحد.

جـ ـ شرح الكلمات:

الكلمة	معناها
بت	بكسر الباء : نمت ليلا.
ميمونة	هي بنت الحارث، وسبقت ترجمتها في الحديث رقم ٣٠.
من الليل	(من) للتبعيض أو للبيان.
فقمت	وقفت للصلاة معه.
فأخذ برأسي	أمسك به.

د - الشرح الإجمالي:

كان ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ حريصاً على العلم يتتبع موارده حيث كانت، فاغتنم فرصة الليلة التي يكون فيها النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ عند خالته ميمونة زوج النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وها هو يحدث عن نفسه أنه بات عندها ليشاهد صلاة النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، فلما قام النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ في الصلاة قام ابن عباس ـ رضي

الله عنهما ـ ، فصف إلى يساره، ومن أجل أن اليمين أفضل وأولى بالتقديم أخذ النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ برأس ابن عباس فجعله عن يمينه.

هـ . فوائد الحديث:

١ ـ حرص عبدالله بن عباس ـ رضي الله عنهما ـ على الفقه في الدين.

٢ ـ جواز مبيت الرجل في بيت زوج قريبته، إذا لم يكن في ذلك ضرر ولا إحراج.

٣ ـ أن موقف المأموم الواحد عن يمين الإمام.

٤ ـ جواز الدخول في أثناء الصلاة مع المنفرد لتحصيل الجماعة.

٥ ـ مشروعية الحركة لمصلحة الصلاة أو جماعتها.

٦ ـ جواز الجماعة في صلاة التطوع للمصلحة.

الأسئلة

١ ـ ما معنى قوله: « بت » ؟

٢ ـ ماحكم مبيت الرجل في بيت زوج قريبته؟

٣ ـ ما حكم الدخول في أثناء الصلاة مع المنفرد ؟

٤ ـ كان ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ حريصاً على العلم ، كيف تستدل بهذا الحديث على ذلك؟